الحكم الرشيد: المفهوم المبادئ والانتقادات

أ.د. ميلود سفاري
أستاذ التعليم العالي
قسم علم الاجتماع
جامعة فرحات عباس- سطيف

الملخص:

الحكم الرشيد من المفاهيم التي نالت رواجا في العشريتين الأخيرتين، حاملا مضامين تعبر عن هيمنة النموذج الليبرالي في أبعاده الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، كنموذج للدول النامية أن تحتذي به كشرط ملزم لهذه الدول حتى يتسنى لها الحصول على المساعدات والقروض لتحقيق التنمية.

ولئن كانت صورة الحكم الرشيد وآلياته واضحة إلى حد بعيد في الأدبيات الغربية؛ فقد طرح جدلا واسعا في كيفية التعامل معه أو ترجمته، سواء بالاستخدام الحاضر للمفهوم أو للمعاني التاريخية التي يحملها وعلاقته بالموروث الفكري والثقافي للحضارة الإسلامية.

ولم يقتصر الجدل على المفكرين العرب بل امتد ليشمل عديد المفكرين من الدول النامية الذين رأوا فيه شكلا لهيمنة الدول الغربية التي تكيل بمكيالين في تعاملها مع الدول النامية حيث تفرض مبادئ الحكم الرشيد على دول وتغض الطرف عن دول أخرى، مراعاة لمصالح القوى المهيمنة في العالم.

Abstract:

Good governance a catch word over the last two decades. It has become expresses the domination of the liberal model in its economic, social and political dimensions as an ideal for the developing countries in order to get aids and loans to achieve development.

while the image of both concept and principles of good governance were clear enough in western literature, it was not the same among Arab intellectuals neither in its translation nor in how to deal with it, in its relationship with the heritage of Islamic civilization.

The debate on good governance was not exclusive to Arab intellectuals intellectuals in developing countries, have also participated in the debates Some of them saw in the concept a new form of western domination over their third world and the continued dependence countries to the dictations of international organizations whom they accuse of lacking fairness insisting on the application of the conditions of good governance to some countries and closing their eyes when it comes to others favoring the interests of the dominating powers in the world.

1. مقدمة.

" **الحكم الرشيد** " من المفاهيم كثيرة التداول خاصة في الأوساط السياسية والاقتصادية ويحمل مضامين متعددة للخائضين فيه من سياسيين وعلماء اجتماع واقتصاديين ورجال إدارة ورجال أعمال... وقد أصبح اليوم حديث العام والخاص بغض النظر عن المعنى أو المعاني التي يحملها عند هذا الطرف أو ذاك. ولا أدل على الأهمية التي مافتئ يكتسيها موضوع **الحكم الرشيد** وشدة العناية به من كثرة ما تناولته المؤتمرات والكتابات والندوات المحلية والدولية. بل إن المفهوم أصبح – كما يرى الخبراء – لا غنى عنه لأي تحليل حول التنمية. وكما أشار ميشيل كامديسوس المدير العام لصندوق النقد الدولي فإن " **الحكم الرشيد** مهم للدول في كافة مراحل تطورها".

Good governance is important for countries at all stages of development.
(Michel Camdessus,1997)

وقد انتشر مفهوم **الحكم الرشيد** انتشارا سريعا في العشريتين الأخيرتين بعد أن كان محدود التداول على مستوى الهيئات الدولية والمنظمات المتخصصة، لاسيما تلك التي تعنى بمنح القروض وتوفير المساعدات للدول النامية. حينما تأكد لدى هذه المنظمات بأنه لا يمكن تحقيق التنمية في دول العالم الثالث بمجرد تقديم وصفات اقتصادية أو توفير سيولة مالية في شكل قروض أو هبات أو مساعدات فنية.. ذلك أن الداء الذي استشرى في هذه الدول هو غياب **الحكم الرشيد** وانتشار الفساد الإداري والسياسي على كافة المستويات، بحيث كان يمثل العقبة الكبرى في سبيل تطبيق برامج الأمم المتحدة التنموية في هذه البلدان. كما اقتنعت هذه الهيئات أن فعالية **الحكم الرشيد** وحسن تطبيقه يستلزم بالضرورة الربط بين الكفاءات الإدارية الحكومية والنمو الاقتصادي، فتم توسيع المفهوم ليشمل الأبعاد الديمقراطية للمفهوم من حيث تدعيم المشاركة وتفعيل دور المجتمع المدني من جمعيات وأحزاب سياسية وجماعات مهنية ونقابات وكل

ما من شأنه أن يخفف عبء التسيير عن الدولة. بل إن بعض المهام التي كانت من اختصاص الدولة على مدى قرون من الزمن صار من الضروري أن تصبح في يد منظمات المجتمع المدني وهو ما ذهب إليه الأستاذ جيري ستوكر **Gerry Stocker** حين كتب أن من بين المعاني التي يحملها مفهوم **الحكم الرشيد** هو " إعادة النظر في مهام الدولة وصلاحياتها بحيث أن إعادة توزيع الأدوار تتم لصالح المجتمع المدني". **(Lakhlef Brahim. 2006 :22)**.

2 الحكم الرشيد والتصورات الجديدة للتنمية.

رغم التحفظات التي طالما أثارها المنتقدون لهذا المفهوم ومبادئه وتطبيقاته فقد أصبح اليوم يلقى قبولا على المستوى الدولي كمدخل متفق عليه عالميا في تقييم نوعية التنمية وفي كيفيات إنجازها، وفي هذا نوع من الإجماع على أن **الحكم الرشيد** أصبح يشكل إطارا مرجعيا لقياس مستويات التنمية ومدى نجاحها، متخطيا المفاهيم التي كانت سائدة للتنمية في العقود الماضية والتي ظلت تركز على الجوانب المادية للتنمية بالدرجة الأولى معبر عنها بمعدلات النمو وتحسين مستوى الحياة. بينما يضيف المفهوم الجديد **للتنمية المستدامة** أبعادا وأهدافا تمس جوهر الوجود الإنساني للأفراد في المجتمع، وتحقق كينونتهم، ممثلا في الحريات العامة وحقوق الإنسان والمشاركة في تسيير شؤون الحياة العامة من قبل المواطنين.. بل تصل إلى الحفاظ على البيئة ومكتسبات إنسان الغد والحفاظ على حقوق الأجيال الناشئة لأن جوهر التنمية هو الإنسان حاضرا ومستقبلا.

وقد جعلت منه المؤسسات الدولية خطة عمل توصي الدول النامية بتطبيقها لضمان تنمية متوازنة وحقيقية على الرغم من أن منظري هذه المؤسسات يعترفون بأن **الحكم الرشيد** لا يمثل وصفة سحرية لتحقيق أهداف التنمية وإنما يعتمد في الكثير من الأحيان على المحاولة والخطإ ولا يوفر أجوبة جاهزة **(Lam, N.V. 2003:48)**. ومن جهة أخرى تضع هذه المؤسسات تطبيق

مبادئ **الحكم الرشيد** كشروط تفرضها على الدول النامية لضمان المساعدات والحصول على القروض. وقد كانت هذه الأساليب في التعامل مع دول العالم الثالث محل نقد من المهتمين بموضوع التنمية في هذه الدول وصلت حد التشكيك في قدرتها على الوفاء بما تفرضه عليها هذه المؤسسات الدولية. ويذهب أنصار نظرية التعلم **learning theory** مثلا إلى استبعاد "إمكانية أن تستطيع الدول النامية إضفاء خصوصيتها على أية مفاهيم واردة إليها من الخارج سواء في الفكر أو الممارسة، وبذلك يصبح تبنيها لهذه المفاهيم مجرد شكل من أشكال التبعية الفكرية الكاملة".(راوية توفيق.2005: 25).

3. التأصيل اللغوي لمفهوم الحكم الرشيد

1.3. مادة حكم.

- **حكم** أصله: منع منعا لإصلاح، ومنه سميت اللجام: **حكمة** الدابة، فقيل: **حكمته وحكمت** الدابة: منعتها **بالحكمة**، **وأحكمتها**: جعلت لها **حكمة**، وكذلك: **حكمت** السفيه **وأحكمته**.قال الشاعر:

أبني حنيفة **أحكموا** سفهاءكم إني أخاف عليكم أن أغضبا.

والحكم بالشيء: أن تقضي بأنه كذا، أو ليس بكذا، سواء ألزمت ذلك غيره أو لم تلزمه، قال تعالى: ﴿وَإِذَا **حَكَمْتُم** بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالعَدْلِ﴾ [النساء/58]، ويدخل في هذا المعنى حكم الفرد كالقاضي والحكم الجماعي لمؤسسات الدولة، أي إقامة العدل بين الناس وإحقاق الحق في تصريف شؤون الدولة وإدارة المجتمع، وفيه تعبير عن القول المشهور. "العدل أساس الملك". ويختلف المعنى في قوله تعالى: ﴿**وَيَحكُمُ** بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [المائدة/95]، أي يقضي في الأمر شخصان من المشهود لهما بينكم بالقدرة على الإنصاف والثبات على الحق. وقريب منه المعنى الذي جاء في قول النابغة الذبياني:

فاحكم كحكم فتاة الحي إذ نظرت إلى حـــمام سراع وارد الثمد

فتاة الحي: هي زرقاء اليمامة المشهور عنها حدة البصر.

الثمد: الماء القليل، وقيل معناه: كن حكيما.

وقال عز وجل: ﴿أَفَحُكمِ الجَاهليَّة يَبغُونَ﴾ [المائدة/50]، وقال تعالى: ﴿وَمن أَحسَنُ منَ اللَّه حُكمًا لِّقَوم يُوقنُونَ﴾ [المائدة/50].

ويقال: **حاكم وحكام** لمن **يحكم** بين الناس، قال الله تعالى: ﴿وَتُدلُوا بِهَا إلى **الحُكَّام**﴾ [البقرة/188]، **والحكم**: المتخصص بذلك، فهو أبلغ. قال الله تعالى: ﴿أَفَغَيْر الله أَبْتَغِي **حُكْمًا**﴾ [الأنعام/114]، وقال عز وجل: ﴿فَابْعَثُوا **حَكَمًا** مِّن أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّن أَهْلِهَا﴾ [النساء/35]، وإنما قال: ﴿**حكما**﴾ ولم يقل: **حاكما**؛ تنبيها أن من شرط **الحكمين** أن يتوليا **الحكم** عليهم ولهم حسب ما يستصوبانه من غير مراجعة إليهم في تفصيل ذلك، ويقال الحكم للواحد والجمع، **وتحاكمنا إلى الحاكم**. قال تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ﴾ [النساء/60]، **وحكمت** فلانا، قال تعالى: ﴿حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [النساء/65]، فإذا قيل: **حكم** بالباطل، فمعناه: أجرى الباطل بجرى **الحكم**.

والحكمة: إصابة الحق بالعلم والعقل، **فالحكمة** من الله تعالى: معرفة الأشياء وإيجادها على غاية **الإحكام**، ومن الإنسان: معرفة الموجودات وفعل الخيرات. وهذا هو الذي وصف به لقمان في قوله عز وجل: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا لُقْمَانَ **الحِكْمَةَ**﴾ [لقمان/12]، ونبه على جملتها بما وصفه بها، فإذا قيل في الله تعالى: هو **حكيم**، فمعناه بخلاف معناه إذا وصف به غيره، ومن هذا الوجه قال الله تعالى: ﴿أَلَيْسَ الله **بِأَحْكَم الحَاكِمِينَ**﴾ [التين/8]، وإذا وصف به القرآن فلتضمنه **الحكمة**، نحو: ﴿الر تِلْكَ آيَاتُ الكِتَابِ **الحَكِيمِ**﴾ [يونس/1]، وعلى ذلك قال: ﴿وَلَقَدْ جَاءَهُم مِنَ الأَنْبَاءِ مَا فِيهِ مُزْدَجَرٌ، **حِكْمَةٌ** بَالِغَةٌ﴾ [القمر/4 - 5]. وقيل: معنى **الحكيم**: **المحكم**. نحو: ﴿**أُحْكِمَت** آيَاتُهُ﴾ [هود/1]، وكلاهما صحيح، فإنه **محكم** ومفيد **للحكم**، ففيه المعنيان جميعا، **والحكم** أعم من **الحكمة**، **فكل حكمة حكم، وليس كل حكم حكمة**، فإن **الحكم** أن يقضي بشيء على شيء، فيقول: هو كذا أو ليس بكذا.

2.3. مادة رشد

الرشد والرشاد خلاف الغي ويشمل الهداية والاستقامة. والرشد مصدر ضد الغي ويعني الاستقامة على طريق الحق، **والرشيد** هو ذو **الرشد**: الهادي المهتدي. **والمراشد**: المقاصد وتعني الطريق وما استقام منها. **ورشّده وأرشده** إلى كذا وعليه وله أي هداه. **ورشّده** القاضي جعله **رشيدا** أي حكم القاضي بأهليته القانونية والشرعية، وأصبح بإمكانه تحمل تبعات أفعاله من الناحية القانونية وإلزامه بالتكاليف الشرعية. يقال: **رشَد يَرْشُد، ورشد يرشُد**: قال تعالى: لعلهم **يرشدون** (البقرة.186) وقال: قد تبين **الرشد** من الغي (البقرة.256). وقال تعالى: فإن أنستم منهم **رشدا** (النساء.6). ولقد آتينا إبراهيم **رشده** من قبل (الأنبياء.51). ويعلق عليها صاحب التفسير فيقول وبين **الرشدين** أعني **الرشد** المؤنس من اليتيم، **والرشد** الذي أوتي إبراهيم عليه السلام بون بعيد. ونجد أيضا في سورة الكهف على لسان موسى عليه السلام حينما قال للرجل الصالح في قوله تعالي: قال هل أتبعك على أن تعلمني مما علمت **رشدا**.(الكهف.66). وقال في نفس السورة: لأقرب من هذا **رشدا** (الكهف 24).

وقال بعضهم **الرُّشد** أخص من **الرَّشد**، فإن **الرُّشد** يقال في الأمور الدنيوية والأخروية، وأما **الرَّشد** فيقال في الأمور الأخروية لا غير. **والراشد والرشيد** يقال فيهما جميعا. وقال تعالى: وما أمر فرعون **برشيد** (هود. 97). وقال على لسان نبي الله لوط حينما جاءه قومه يهرعون إليه: " اتقوا الله ولا تخزون في ضيفي أليس منكم رجل **رشيد** (هود. 78). وقال قوم شعيب يصفون نبيهم بالحلم والرشد ويستنكرون عليه دعوتهم له بترك عبادة الأوثان التي كان آباؤهم يمارسونها: قالوا يا شعيب أصلواتك تأمرك أن نترك ما يعبد آباؤنا أو أن نفعل في أموالنا ما نشاء إنك لأنت الحليم **الرشيد** (هود. 87). وقال فرعون مخاطبا قومه حتى يصدهم عن دعوة موسى: ما أريكم إلا ما أرى وما أهديكم إلا سبيل **الرشاد** (غافر 29). وقال تعالى يفرق بين الكفر والإيمان ويصف من

حبب إليهم الإيمان وكره إليهم الكفر بأنهم الراشدون: ولكن الله حبب إليكم الإيمان وزينه في قلوبكم وكره إليكم الكفر والفسوق والعصيان أولئك هم **الراشدون** (الحجرات.7).

4. ترجمة مفهوم Bonne Governance /Good Governance إلى العربية

هناك من ترجم لفظة (Governance / Governance) ذات الأصول اللاتينية بلفظة (حكم) العربية واعتبر هذا المفهوم مفهوما محايدا يعبر عن ممارسة السلطة وإدارتها لشؤون المجتمع، وموارده، وتطوره الاقتصادي والاجتماعي. **والحكم** بهذا المعنى مفهوم أوسع من الحكومة لأنه يتضمن بالإضافة إلى عمل أجهزة الدولة الرسمية من سلطات تنفيذية وتشريعية وقضائية وإدارة عامة، عمل كل من المؤسسات غير الرسمية، أو منظمات المجتمع المدني، بالإضافة إلى القطاع الخاص.(حسن كريّم. 2004: 95 - 96). وفي نفس السياق ذهب عبد الرزاق مقري[1] إلى القول بأن الحكم له مدلول أوسع من الحكومة سواء عنيت عبارة الحكومة الطاقم الوزاري، أو شملت مختلف أجهزة الدولة الرسمية وبهذا المعنى يعبر مفهوم الحكم عن إدارة وممارسة السلطات السياسية والاقتصادية على مختلف المستويات المركزية واللامركزية.(عبد الرزاق مقري.2005 ع.10.ص.11)

.يتساءل البعض عن إمكانية قبول مفهوم الحكم الرشيد كما صاغه الفكر الغربي من عدمه، وفي حال الرفض ما هي المفاهيم البديلة الممكنة أو المحتملة؟ وقد نجم عن النقاش الدائر حول الموضوع أن تعددت المفاهيم التي وضعت لتعبر عن مفهوم **Bonne Governance / Good Governance**. ووجدنا تبعا لذلك مجموعة من الفئات:

1.4. **الفئة الأولى:** نحتت من الفعل الثلاثي **[حَكَمَ]** مجموعة من الصيغ المتقاربة من حيث اللفظ ولكنها ذات دلالات متباعدة في الكثير من الأحيان، ولو أنها لا تستند إلى مبرر منهجي أو معرفي ولا حتى لغوي أو تركيبي واضح في هذا الاختيار أو ذاك، ولعل الذي حملها على هذا الاختيار هو محاولتها اختصار

الترجمة في كلمة واحدة بدلا من الاعتماد على عبارة كاملة للتعبير عن المفهوم، حيث ترجم المفهوم إلى:

1. **الحاكمية**: وهو له أصول في التراث الإسلامي ولها دلالات سياسية وشرعية لا تتعداها، وقد صاحبه عبر التاريخ جدل واسع بين الفقهاء المسلمين.

2. **الحَوْكمة**: وهي الصياغة التي اعتمدها "مجمع البحوث العربية في مصر".

3. **الحكمانية**: والذي اعتمده كل من "مركز بحوث ودراسات الدول النامية" و"المنظمة العربية للتنمية الإدارية". وقريب منه لفظ 4.الحكمنة، كما أن هناك من ترجمه إلى 5. المحكومية: على وزن المشروعية. أو 6. التحكيم وأخيرا 7. الحُكامة أو الحكامة.

والملاحظ عَن الكثير من هذه الترجمات **بلفظها المفرد** أنه لا أصل لها في العربية وإنما هي من مستحدثات التراكيب التي عرفتها اللغة العربية لمسايرة العصر حين الترجمة من اللغات الأخرى.. كما حدث مع الكثير من الألفاظ والتراكيب الأعجمية التي استأنس بها اللسان العربي على مر العصور، مثل كلمة صابون الفارسية، وسواء ما ظل منها جامدا مثل الراديو أو ما أمكن إخضاعه لقواعد الصرف العربية مثل تلفز وتلفن.. وهي عملية أصبحت اليوم أكثر إلحاحا واندماجا مع تزايد الاحتكاك بين الثقافات وظهور وسائط جديدة للاتصال أصبح معها انكفاء اللغة على نفسها أمرا مستحيلا. وقد كان تأثر بعض الأكاديميين العرب بالمدرسة الفرنسية في الآداب والعلوم الاجتماعية في هذا المجال كبيرا وهي المدرسة التي أصبحت تشتهر بكثرة التراكيب الغريبة والمعقدة حتى في لغتها الأصلية أحيانا، إحساسا منهم بضرورة نحت مثل هذه التراكيب في اللغة العربية حتى تساير الدلالات التي تحملها الألفاظ والتعابير المترجمة.

2.4. **الفئة الثانية** لجأت إلى الأسلوب المركب في الصياغة **مركزة على لفظ الحكم مبتدأ** ثم تضاف إليه **صفة** لتوضيح دلالة هذا الحكم، فتجمعت لدينا قائمة من عشرة خيارات هي:

1. **الحكم الراشد** 2. **الحكم الرشيد**: وهما لفظتان تحملان نفس المعنى وتختلفان اختلافا طفيفا في التركيب، وكثيرا ما تستعملان بنفس الدلالة، وقد ترد هذه وتلك في نفس المقام.

3. **الحكم السليم**: في مقابل الحكم السقيم أو المريض الذي تكثر فيه التجاوزات والانحرافات المؤسساتية خاصة.

4. **الحكم الموسع**: وهو الحكم الذي يعتمد على توسيع الاستشارة في ممارسة السلطة وتسيير شؤون الدولة إلى المواطنين في القاعدة والتي تتم في الغالب عن طريق المجالس المنتخبة.

5. الحكم الجيد **6. الحكم الديموقراطي** **7. الحكم العام**

8. الحكم الجديد **9. الحكم الشراكي**

10. الحكم الصالح وهو الذي اتخذه "مركز دراسات الوحدة العربية" في بيروت عنوانا لمؤتمره حول **الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية**: بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية بالتعاون مع المعهد السويدي بالإسكندرية، بيروت، ديسمبر 2004.

3.4. **الفئة الثالثة** من الباحثين أخذت بروح المفهوم مركزة على الدلالة أكثر من تركيزها على اللفظ فتنوعت بذلك الصيغ وتعددت بين الطول والقصر، وتدور حول السلطة والحكم والإدارة بإضافة صفة مميزة حينا وبدونها أحيانا أخرى، ومنها على وجه الخصوص:

1. النظام السليم للحكم. 2. التطبيق السليم لممارسة السلطة.
3. إدارة الحكم 4. أساليب سلطة الإدارة الراشدة (الرشيدة)
5. الإدارة المجتمعية. 6. السلطة الرشيدة.
7. الإدارة والحكم الراشد.
8. إدارة شؤون الدولة والمجتمع. تبناه مركز دراسات الإدارة العامة بالقاهرة.

9. أسلوب الحكم: اعتمده (مركز دراسات منتدى العالم الثالث).

10. التنمية الإنسانية: (الصيغة الشائعة في دول العالم الثالث في إطار التحرر من الاستعمار القديم).

إزاء هذا الكم الهائل من التعابير والمفاهيم واختلاف مضامينها أو ما يمكن أن تطرحه من معاني ودلالات لاتعكس بكل صدق معنى كلمة **Gouvernance** فإن هناك من راح يقترح الإبقاء على المفهوم في لفظه الأصلي وكما هو منطوق في اللغات الأوروربية "غوفرنانس" أو "جوفرنانس" بإبدال الحرف الأول "غينا" أو "جيما" كما حدث مع ألفاظ أخرى مثل الديمقراطية، الليبرالية، أو الاستراتيجية (أحد متغيرات هذا الملتقى).

وعلى الرغم من طول القائمة كما هو واضح، فإن المفهوم الأكثر استعمالا منها بالإضافة إلى تلك المعتمدة من طرف هيئات أو مراكز بحوث هي **الحكم الراشد** الذي يكثر استخدامه في الأوساط غير الأكاديمية وخاصة في وسائل الإعلام، بينما يشيع استعمال **الحكم الرشيد** في الأوساط الأكاديمية على وجه الخصوص هروبا من الدلالات البيولوجية التي يحملها لفظ **الحكم الراشد** والذي يعني وصول الإنسان إلى مرحلة البلوغ أو إلى مرحلة التكليف القانوني والشرعي..

وقد ارتبط **الحكم الرشيد** في التراث الإسلامي بالقيادة الرشيدة لعهد النبوة وفترة الخلفاء الراشدين، لقوله (ص): عليكم بسنتي وسنة الخلفاء **الراشدين** المهديين من بعدي عضوا عليها بالنواجذ". وكانت دعامته الأساسية هي "**العدل**" وقد عبر عنها رسول كسرى إلى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ثاني الخلفاء الراشدين في قولته المشهورة: "حكمت فعدلت، فأمنت، فنمت يا عمر". والأمن والاستقرار هما نتيجتان ترتبتا عن العدل، كما ذهب إليه مصطفى كامل السيد (في راوية توفيق. 2005: 13).

5.صعوبة تحديد المفاهيم

تجدر الإشارة هنا إلى أنه بالإضافة إلى مشكلة صعوبة تحديد المفاهيم في العلوم الاجتماعية عموما واحتمال أن يأخذ المفهوم الواحد معاني متعددة، فإن هناك بعض المفاهيم التي لها دلالات تاريخية في التراث الإسلامي وجب التنبه إليها. وقد جاء الاعتراض على استخدام هذا المفهوم أو ذاك أو التركيز عليه دون غيره من المفاهيم، بناء على ما يحمله من دلالات حينا أو لعدم قدرته على الوفاء بالمدلول الذي ترمي إليه عبارة **Bonne Governance / Good Governance** **فالحاكمية** مثلا يحمل معنى دينيا شاع استعماله في التراث الإسلامي ودار حوله جدل كبير بين الفلاسفة والفقهاء، ويتعلق الأمر هنا بالأسس التي يستمد منها الحاكم شرعية سلطته خاصة وأن القرآن صريح في تحديد صاحب الحكم الذي هو الله تعالى **﴿إِنِ الْحُكْمُ إِلا لله أَمَرَ أَلاَ تَعْبُدُوا إِلاَ إِيَّاهُ ذَلكَ الدِينُ القَيمُ﴾** (يوسف: 40). وهو المبدأ الذي أخذت به فرقة الخوارج في تكفيرهم للإمام علي رابع الخلفاء الراشدين حين قبل التحكيم في معركة صفين مع معاوية وقالوا:"**لا حاكم إلا الله** " ولا **حكم** إلا لله ".

أما **التحكيم** فيوحي بوجود طرفين متخاصمين ويكون الحكم بينهما بتحديد صاحب الحق مما يعني أن أحد طرفي النزاع على حق أو صاحب حق وخصمه على باطل. " وتفيد كلمة الحكم النظر بين المتنازعين، والفصل بينهم، وذلك بالعناية بتحديد الحق وتعيينه وإظهاره أولا، وبتمكين صاحبه منه بفكه من يد المعتدي، أو المدعي ثانيا".(محمد التومي. 1986: 391).

أما **الحكم الصالح** فيقابله الحكم الفاسد، والفساد في مفهومه الضيق يعني إساءة استخدام السلطة أو الوظيفة أو الموارد العامة لتحقيق مصالح خاصة. وهو التعريف الذي اعتمدته هيئة الأمم المتحدة كمفهوم جامع للفساد بعد طول نقاش، ولكن ذلك يفترض وجود قواعد ومعايير متفق عليها حتى يتم الحكم على مسألة إساءة استخدام السلطة، ووجود تمييز واضح بين الواجب العام

والمصلحة الخاصة، كما يفترض أن الخدمات العامة يتم تقديمها بشكل عادل ويحقق المساواة، وهذه المتطلبات لا تتوفر في الكثير من دول العالم النامي، فهذا التعريف ينطبق على الدولة الديمقراطية الليبرالية أكثر ما ينطبق على الدول النامية. أضف إلى ذلك أن مسائل الصلاح والفساد مسائل نسبية إذ ليس هناك معايير متفق عليها تحدد درجة الفساد. وقد ارتبط مفهوم فساد الحكم في التاريخ الإسلامي بعصور الانحطاط وخروج السلطان عن الشرع وانحراف النظام السياسي عن تعاليم الإسلام. وهو ما يشير إليه الإمام مالك بقوله: "لا يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها".

6 الحكم الراشد في مقابل الحكم الفاسد

وللخروج من هذا الإشكال وضع **البنك الدولي** مجموعة من القواعد والمواصفات كقواعد عامة لتمييز الحكم الفاسد أو السيئ من باب أن الشئ بالشئ يذكر **Bad Governance / Poor Governance** يمكن تلخيصها في ما يلي:

1- "**الحكم** الذي يفشل في الفصل الواضح والصريح بين المصالح الخاصة والمصلحة العامة، وبين المال العام والخاص، وينحو بشكل دائم إلى استخدام الموارد العامة أو استغلالها لصالح مصلحة خاصة".وهي ظاهرة كثيرة الانتشار في دول العالم الثالث حيث يتصرف الحاكم في المال العام وكأنه ملكية خاصة دون رقيب ودون محاسبة من أي طرف، حتى أصبح ما يسمى بالمافيا المالية والاقتصادية تعشعش داخل أنظمة الحكم في هذه الدول.

2- "**الحكم** الذي ينقصه الإطار القانوني، ولا يطبق مفهوم حكم القانون، بحيث تطبق القوانين استنسابيا وتعسفيا، ويعفي المسئولون أنفسهم من تطبيق القوانين".

3- "**الحكم** الذي لديه عدد كبير من المعوقات القانونية والإجرائية أمام الاستثمار الإنتاجي بما يدفع نحو أنشطة الربح الريعي والمضاربات" حيث يذكر تقرير الأمم المتحدة للتنمية البشرية لسنة 2006 على سبيل المثال أن الفساد المالي في العالم بلغ 300 مليار دولار 30 % منها في الوطن العربي.

4- "**الحكم** الذي يتميز بوجود أولويات تتعارض مع التنمية وتدفع نحو الهدر في الموارد المتاحة وسوء استخدامها".

5- **الحكم** الذي يتميز بوجود قاعدة ضيقة أو مغلقة أو غير شفافة للمعلومات، ولعمليات صنع القرار بشكل عام، وعمليات وضع السياسات بشكل خاص.

6- **الحكم** الذي يتميز بوجود الفساد وانتشار آلياته وثقافته بما في ذلك القيم التي تتسامح مع الفساد.

7- أخيرا، **الحكم** الذي يتميز باهتزاز شرعية الحكم وضعف ثقة المواطنين به، مما قد يدفع إلى انتشار القمع ومصادرة الحريات وانتهاك حقوق الإنسان وسيادة التسلط. (**World Bank, 1992:19** في حسن كريم.2004: 101). مما يعني بالضرورة أن خصائص الحكم الرشيد ومواصفاته وشروط وجوده هي كل ما يناقض هذه النقائص.

7. تعريف الحكم الرشيد.

وعلى العموم فإن إشكالية تحديد المفاهيم ليست جديدة في العلوم الاجتماعية والإنسانية، ويمكن أن يلجأ المرء إلى التعريفات الأكثر شيوعا والأكثر استخداما خاصة في أدبيات المنظمات الدولية والهيئات الأممية حيث يعتبر برنامج الأمم المتحدة للتنمية **PNUD** أن الحكم **la governance** هو ممارسة السلطة السياسية والاقتصادية والإدارية بغية تسيير شؤون بلد ما. ويستند الحكم إلى مجموعة من الميكانيزمات والإجراءات والمسارات والمؤسسات التي تسمح للمواطنين وللجماعات بالتعبير عن المصالح وفض النزاعات وأن يكون لها حقوق وعليها واجبات. وقد حدد برنامج الأمم المتحدة للتنمية ثلاثة دعائم للحكم هي:

- **الدولة:** (بمعنى السلطة التشريعية، السلطة القضائية، المصالح العامة والجيش) وهي التي تنشئ محيطا سياسيا وقانونيا سليما.

- **القطاع الخاص** (من المؤسسة الصغيرة إلى المؤسسة الكبيرة) والذي يخلق الوظائف والعائدات.

المجتمع المدني (بمعنى المنظمات غير الحكومية والمدنية والجمعيات المهنية، الجماعات الدينية، والمنظمات النسوية وكافة المواطنين) الذين يسهلون التفاعل السياسي والاجتماعي.(Bernard Conte.2003.)

9 التأصيل التاريخي لمفهوم الحكم الرشيد في التراث الغربي الحديث (الترشيد العقلاني).

لم يكن المفهوم في صياغته الغربية **Good governance / Bonne Governance** يطرح أية مشكلة من حيث الدلالة اللغوية، واعتبر من البداية كمسلمة لفظية ولغوية واضحة المعنى محددة الإطار، رغم تشكيك البعض في مدى وضوح معناها وبالتالي انصب النقاش على المضامين والدلالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي يحملها. ولما كان المراد منه يتجاوز الدلالات اللفظية أو اللغوية فقد تمت صياغته في شكل مؤشرات ومبادئ تعبر عن الواقع لضمان أعلى درجات الإنجاز في تحقيق التنمية المستدامة بما يحمله هذا الواقع من اختلافات وحتى تناقضات بين الدول والثقافات والخصوصيات التي تحملها كل منها.

فقد توصلت الدول المانحة والمؤسسات الدولية إلى قناعة راسخة من أنه لا يمكن تحقيق التنمية الشاملة في الدول الفقيرة إلا بتطبيق مجموعة من التوجيهات التي تم تلخيصها وبلورتها في مفهوم جامع شامل سمي **الحكم الرشيد** غير أن المتأمل لهذا المفهوم يجد أنه لم يأت من فراغ حين التدقيق في المبادئ التي يرتكز عليها والآليات التي يشترطها. فالمتأمل لهذه المبادئ يتبين له أنها تضرب في جذور الفكر السياسي الغربي الحديث فيما يسمى **بالعقلانية الأوروبية**. وقد أفاض الفلاسفة والمفكرون الغربيون من كانط وروسو ولوك وسان سيمون وأوغيست كونت إلى عالم الاجتماع ماكس فيبر**Max Weber** في الحديث عن **العقلانية** حتى أن هذا الأخير وصف المجتمعات الغربية الحديثة بأنها مجتمعات **الترشيد والعقلانية** في محاولة منه لفهم هذه المجتمعات وتفسير الكثير من

ظواهرها. فقد قام فيبر بتطوير نماذج تحليلية مركبة ذات مقدرة تفسيرية عالية قوامها **الترشيد** وقد ذهب إلى " أن **الترشيد** سيزيد من فعالية المجتمع ويعظم إنتاجه من خلال **البيروقراطية الرشيدة** على الرغم من جوانبه المظلمة والانعكاسات السيئة لعملية الترشيد على الفرد والمجتمع" (عبد الوهاب المسيري. 2006: 143).

وبالتالي فإن فلسفة **الحكم الرشيد** ليست وليدة القرارات التي صاغتها الهيئات الدولية في إطار مخططات التنمية والمساعدات التي تمنحها للدول الفقيرة لتحقيق التنمية، وإنما هي محصلة تجربة تمتد على مدى قرون من الزمن في المجتمعات الغربية. وهي عبارة عن نسق متكامل يشمل مناهج وتقنيات في الحكم والتنمية بصفة عامة يشمل الاقتصاد والسياسة والاجتماع والثقافة وذلك باستخدام نتائج مختلف العلوم والفنون والتطبيقات العلمية والتقنية لمختلف المعارف، مما يعني وجود علماء وخبراء وإطارات متخصصة في مختلف الميادين يسهرون على وضع التصورات والأفكار موضع التنفيذ، وهو الشئ الذي تفتقر إليه الدول النامية التي وجدت نفسها مطالبة أمام المؤسسات الدولية بانتهاج سياسات وتنفيذ مبادئ وقرارات لا تملك وسائل ولا أدوات تطبيقها. وهذا الذي دفع بأنصار نظرية التعلم **Learning Theory** إلى توقع فشل الدول النامية في تطبيق **مبادئ الحكم الرشيد** على النمط الغربي واعتباره شكلا من أشكال التبعية.

هناك من يعيد ظهور المفهوم في الفكر الغربي إلى القرن الثالث عشر في فرنسا ثم أخذ له معاني وأبعادا قانونية سنة 1998 مع اشتداد ما يسمى **بالأزمة الاقتصادية** في الأسواق المالية الآسيوية في شرق وجنوب شرق آسيا سنة 1997 – 1998 حيث عاود المفهوم ظهوره بقوة في محاولة من الخبراء فهم الظاهرة التي هزت كيان معظم اقتصاديات العالم[2]، خاصة الشركات الكبرى المسيطرة على دواليب التجارة في العالم. فلقد كانت الأزمة الاقتصادية في جوهرها أزمة ثقة في المؤسسات والتشريعات حيث كانت الشركات الكبرى خاصة الشركات

متعددة الجنسيات ومعظمها شركات أمريكية تخفي تعاملاتها غير القانونية وديونها عن المساهمين وما يصاحب هذه الخروقات من فساد.

وقد استلهم الخبراء نقطتين جوهريتين من هذه الأزمة هما الأولى: " أن غياب **الحكم الرشيد** يعتبر أحد الأسباب الرئيسية في حصول الأزمة، والثانية: وهي عبارة عن استنتاج منطقي للنقطة الأولى وهي أن **الحكم الرشيد** ضرورة ملحة لضمان تنمية مستدامة"(**Lam, N.V. 2003: 47**)

وهناك من السياسيين خاصة من يذهب إلى أن مفهوم " **الحكم الراشد** " أو "**الحكم الصالح**" لم يبدأ استعماله إلا منذ حوالي عقدين من الزمن من قبل مؤسسات الأمم المتحدة.. إلى أن تحول هذا الاستعمال إلى قضية دولية بارزة في علاقات الولايات المتحدة الأمريكية مع غيرها وخصوصا مع العالم العربي الإسلامي بعد 11 سبتمبر 2000. بحيث أصبح الحكم الراشد لا يعني للمنظرين الأمريكيين سوى ما يتوافق مع استراتيجيات الولايات المتحدة ويخدم مصالحها. وعملية الإصلاح التي تريدها لا تقصد بها إلا مصالحها وهي على مقاسها ولا تعبر بأي حال عن روح ومقاصد النصوص المتداولة في مؤسسات الأمم المتحدة.(عبد الرزاق مقري. 20ع.10: ص 9) وعلى الرغم من المبالغة الواضحة في ما ذهب إليه هذا الرأي فإن المتأمل لسياسات الولايات المتحدة في العالم العربي وخاصة سياسة الكيل بمكيالين بين الدول التي تسير في فلكها وتلك التي تبدي مقاومة لهذه السياسة نجد أن في هذا الرأي الكثير من الصدق.

10.أبعاد الحكم الرشيد كما سطرتها برامج الأمم المتحدة:

1. **البعد السياسي**: المتعلق بطبيعة السلطة السياسية وشرعية تمثيلها.
2. **البعد التقني**: المتعلق بطبيعة الإدارة العامة وكفايتها وفعاليتها.
3. **البعد الاقتصادي – الاجتماعي**: المتعلق بطبيعة بنية المجتمع المدني ومدى حيويته واستقلاله من جهة وطبيعة السياسات العامة في المجالين

الاقتصادي – الاجتماعي وتأثيرهما في المواطنين من حيث الفقر ونوعية الحياة، كما علاقتها بالطبع مع الاقتصاديات الخارجية والمجتمعات الأخرى من جهة أخرى. (**UNDP.1997** في حسن كريم.2004: 96). وكذلك في عبد الرزاق مقري.2005. ع.10: ص 11).

11. مبادئ الحكم الرشيد.

الثابت في أدبيات الحكم الرشيد وتطبيقاته أنه ليس هناك وصفة سحرية يتم من خلالها تطبيق **الحكم الرشيد** أو ضمان نجاحه، إنما هي مبادئ عامة يمكن لأي بلد حسب ظروفه الاستفادة منها، خصوصا وأن الفساد بأنواعه وفي مستوياته المختلفة لا يقتصر على بلد دون غيره أو على مجتمع دون المجتمعات الأخرى، وأن غياب قواعد **الحكم الرشيد** توجد في دول الجنوب كما في دول الشمال، مثال إيطاليا التي عرفت بسيادة المحسوبية والفساد بين رجال السياسة والإدارة، حتى وصل الأمر إلى اتهام بعض كبار السياسيين بالتواطؤ مع المافيا أشهر عصابات الجريمة المنظمة في العالم، والتي ارتبط اسمها بالفساد المالي والإداري بل وأصبحت عنوانا لكافة أنواع الفساد. ولم تسلم دولة من الفساد بشكل أو بآخر غير أن الفرق في أن يمارس الفساد كظاهرة معزولة محدودة في الزمان والمكان أو على مستوى أفراد أو مجموعات معزولة من الأفراد وبين أن يصبح الفساد مؤسسة قائمة بذاتها، وهذا الذي تعاني منه جل الدول النامية من انتشار للرشوة والمحسوبية وتزوير الانتخابات أو التلاعب بأصوات الناخبين في مقابل عجز أجهزة العدالة عن ملاحقة المخالفين، بل إن هؤلاء قد يجدون الحماية من أجهزة النظام ذاته، كما قد تتحول أجهزة الدولة ذاتها إلى ممارسة القهر والفساد والإقصاء، ومن أهم مبادئ الحكم الرشيد.

– **المساءلة:** من المبادئ الأساسية للحكم الرشيد وتتم عن طرق مختلف الأجهزة والمجالس مثل الأحزاب والبرلمانات والمجالس القاعدية أو المحلية كما

يمكن أن تتم المساءلة عن طريق الأسئلة الشفوية أو عن طريق وسائل الإعلام. والمساءلة حسب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن يطلب من المسئولين أيا كانت مستويات مسؤولياتهم تقديم التوضيحات اللازمة لأصحاب المصلحة حول كيفية استخدام صلاحياتهم والقيام بواجباتهم والأخذ بالانتقادات الموجهة إليهم وتلبية ما يكون مطلوبا منهم، سواء كان هؤلاء من المسيرين المحليين مثل رؤساء البلديات ومسيري الشركات أو على أعلى مستوى في هرم السلطة مثل رؤساء الحكومات والوزراء، أي مساءلة هؤلاء وأولئك عن نجاحاتهم وإخفاقاتهم أمام الناخبين والمساهمين.

– **الشفافية:** تعني توفير المعلومات والبيانات الضرورية في مواعيدها وإفساح المجال أمام الجميع للإطلاع عليها. بمعنى آخر أن تكون نشاطات الهيئات والمؤسسات وقراراتها مفتوحة لفحص القطاعات الأخرى من الإدارة، للبرلمان والمجتمع المدني وأحيانا لمؤسسات وسلطات خارجية.

– **النجاعة والفعالية:** هو ما تقدمه المؤسسات من إضافات نوعية في قدراتها التنظيمية ومؤهلات مواردها البشرية وآلياتها وأساليبها في تحقيق التفاعل مع بقية المؤسسات دون اجترار أو تبعية. بمعنى أن تؤدي المؤسسات الأدوار المنوطة بها بالوصول إلى الأهداف المسطرة لها بالاستخدام الأمثل للموارد عن طريق تحقيق أعلى معدلات المردودية بأقل التكاليف.

– **سيادة القانون:** أن تعمل السلطات العمومية على تطبيق القوانين والتشريعات المعمول بها في إطار المساواة الكاملة بكل شفافية ودون تحيز أو تمييز ولا مفاضلة.

– **الاستجابة:** أن يكون للسلطات العمومية الإمكانيات الكافية والمرونة اللازمة للاستجابة بشكل سريع للتطورات الحاصلة في المجتمع، مع الأخذ بعين الاعتبار توقعات المجتمع المدني عند تحديدها للصالح العام وأن تكون على استعداد للفحص النقدي لدور الدولة.

- **الرؤية الاستراتيجية:** أن يكون باستطاعة السلطات العمومية التنبؤ بالمشكلات المطروحة من خلال المعطيات المتوفرة والميولات الملاحظة وأن تتمكن من وضع السياسات التي تأخذ بعين الاعتبار تنامي التكاليف والتغيرات المتوقعة(مثل التغيرات الديموغرافية، والاقتصادية والبيئية..).

المشاركة. وتعني أن يساهم الجميع في صنع القرارات، كل في مستواه وفي ما يتعلق به أو يهمه، سواء بطريقة مباشرة أو من خلال هيئات ومؤسسات التمثيل الشرعية المنتخبة بصفة ديمقراطية.

وتضيف بعض الكتابات عناصر أو مبادئ أخرى مثل: التكافؤ في توزيع الأعباء، - عدم تركيز السلطة- الرشادة في صنع القرار — الشرعية.."علما بأنه يصعب توفر كافة هذه العناصر في أي دولة ولا في الدولة الواحدة عبر فترات زمنية ممتدة ولكن قد تقترب بلدان وتبتعد أخرى (راوية توفيق.2005. 13 — 14).

12. اختلاف معاني المفهوم باختلاف مستعمليه

إن توظيف المفهوم وحصر دلالاته شهد اختلافات واسعة بين المؤسسات والهيئات التي وظفته بحيث يتماشى مع طبيعة كل هيئة أو مؤسسة وفلسفتها وأنشطتها. وهكذا صارت قائمة المبادئ تتسع وتضيق من مستخدم إلى آخر.

• أما على مستوى توظيف المفهوم فيختلف التركيز على هذه المبادئ حسب المواقف والظروف وطبيعة التوظيف. فمنها من ركز على الأبعاد السياسية للمفهوم مثل الديمقراطية والتداول على السلطة والمشاركة.. ومنها من ركز على الأبعاد الاقتصادية مثل محاربة البطالة والحد من الفقر. مثل ما ذهب إليه صندوق النقد الدولي الذي راح يركز على المسائل الاقتصادية وقد عبر عن هذا المنحى مدير الصندوق بقوله: إن منهجنا هو التركيز على تلك الجوانب من **الحكم الرشيد** الأكثر ارتباطا بمراقبتنا للسياسات الكلية المسماة: شفافية الحسابات الحكومية، الكفاءة في تسيير الحسابات(الخزينة) ثم الاستقرار والشفافية في

الاقتصاد والمحيط المنظم لنشاطات القطاع الخاص.(ميشيل كامديسوس: 1997). من جهتها ترى المنظمات الاقتصادية وخبراؤها في **الحكم الرشيد** عبارة عن مبادئ وتوجيهات أو إرشادات يمكن للشركات التي ترغب في الاستفادة منها والأخذ بها مما يؤدي إلى جعلها أكثر شفافية ويزيد من مصداقيتها في الأسواق المالية ولدى رجال الأعمال والمؤسسات المصرفية.

أما **منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية** فإنها تركز بشكل صريح ومباشر في ما تعتبره ضمانة **الحكم الرشيد** على جوانب التسيير من حيث النجاعة والشفافية وإشراك المساهمين وحمايتهم وتحقيق المساواة بينهم على المؤسسة الالتزام بها لكي تستوفي شروط **الحكم الرشيد** ومنها أيضا: ضمان التوجيه والإرشاد للمؤسسة والرقابة الفعالة لمجلس الإدارة ومحاسبة المجلس أمام الشركة والمساهمين بالإضافة إلى توفير المعلومات والشفافية بالإفصاح عن كافة الموضوعات المهمة المتعلقة بالمؤسسة.

مثال آخر على اختلاف وجهات النظر حول ما يعنيه مفهوم الحكم الرشيد وأن كل طرف يعطيه معنى من زاويته دعوة **أنصار البيئة** إلى اعتبار الحفاظ على البيئة شرطا من الشروط المؤدية إلى التنمية المستدامة ومبدأ من مبادئ **الحكم الرشيد**، لاسيما وأن الشركات العابرة للقارات كثيرا ما تهتم بالربح على حساب البيئة خاصة في الدول النامية، حيث تقل الرقابة أو تخضع الحكومات إلى المساومات المؤدية إلى تدمير البيئة في هذه الدول. وقد أصبحت الكثير من الدول النامية خاصة الفقيرة منها مزبلة لدفن النفايات السامة والخطرة التي تطرحها الصناعات الغربية والتي صارت الدول الصناعية تغض عنها الطرف للتخلص منها، إضافة إلى الاستغلال الفاحش للموارد واستنزاف الثروات ..

ونظرا لوجود منظمات وجمعيات قوية في الدول المتقدمة لحماية البيئة بحيث يصعب على الشركات المنتجة للنفايات السامة دفنها في هذه الدول فإنها تستعمل نفوذ أنظمتها السياسية للضغط على دول العالم النامي لاستقبال هذه

النفايات بالإغراءات حينا أو عن طريق الابتزاز وشراء الذمم أحيانا أخرى. مما يشكل خطرا أكبر مما لو أنها دفنت ببلدانها الأصلية نتيجة قلة الإمكانيات وقلة الوعي بالمخاطر التي يمكن أن تحدثها.

13 الانتقادات الموجهة إلى الحكم الرشيد

وكما هي الحال مع المفاهيم الوافدة من الغرب فقد انقسم المفكرون في العالمين النامي والعربي بشأنه بين مرحب به ورافض له. فمنهم من رأى في صياغة **الحكم الرشيد** – بغض النظر عما يحمله من دلالات وبصرف النظر عن صياغته في الفكر الغربي – دليلا على الديناميكية التي يتميز بها الفكر الإنساني عموما. وإن كان هذا المفهوم غربي المنشأ اليوم فسيصبح غدا ملك البشرية كلها. كما يعبر من جهة أخرى على قدرة التفكير العقلاني على التفاعل مع المستجدات التي تفرضها التطورات الجارية بالنسبة لدول العالم عامة، وتلك التي يتطلبها تحقيق التنمية الشاملة في دول العالم الثالث خاصة، لاسيما أن مبادئ **الحكم الرشيد** لا تعني دول العالم الثالث وحده وإنّما هي مبادئ عامة لكافة الدول النامية منها والمتقدمة، وقد رأينا ذلك في قول ميشال كامديسوس بأن **الحكم الرشيد** " مهم لكل الدول في كافة مراحل تطورها".

. وقد نظر البعض إلى أن هذا الاستغراق في المفهوم عند مفكري العالم النامي يعبر في حد ذاته عن أحد أبعاد التبعية الأكاديمية والفكرية للمفاهيم الغربية وأفقد بعض المفكرين العرب وأمثالهم من الدول النامية الإسهام الحقيقي لأنهم بدلا من وضع مفاهيمهم الخاصة انشغلوا بالرد على المفاهيم والمقولات الغربية المرتبطة بالحكم الرشيد.(راوية توفيق.2005: 196). ولقد كان الشرخ أكبر والهوة أعمق لدى المفكرين العرب بانقساماتهم المعهودة بين الرافضين جملة وتفصيلا لكل ما يأتي من الغرب وفي أي شكل كان، وهذا الموقف يعبر عن تيار فكري وعقدي محافظ راسخ تقوم فلسفته على الرفض المطلق لما يأتي من الغرب

من الأفكار والمفاهيم ويتعدى الأمر إلى الكثير من القضايا الأخرى. وفي المقابل تيار تغريبي متطرف هو الآخر يهرول دون قيود ولا روية لتبني كل ما ينتجه الغرب حتى ولو كان منافيا لأبسط الأسس التي يقوم عليها البناء الثقافي العربي. ويتبادل الطرفان التهم بينهما حد القطيعة والعداء السافر.

بصفة عامة يلاحظ وجود اتجاه عام رافض لمفهوم **الحكم الرشيد** لكونه نابعا من الإطار الليبرالي الجديد، جزء لا يتجزأ من الخطاب الأيديولوجي التنموي الغربي (راوية توفيق. 2005: 196). ويرى هذا التيار أن تزامن ظهور هذا المفهوم في أدبيات البنك الدولي في برامج التعديل الهيكلي لبعث النمو في اقتصاديات الدول النامية يحمل في طياته أبعادا استعمارية ظاهرها تصحيح أخطاء الدولة الحديثة في تسييرها للشأن العام، وباطنها تحقيق مزيد من السيطرة على هذه الدول من خلال فرض توجيهات وإملاء شروط بحيث أن التاريخ يعيد نفسه رغم اختلاف ظروف الزمان والمكان، وقد حدث هذا مع موجات الاستعمار القديم وظروف الانتداب في كل من الهند (شركة الهند الشرقية) وفي مصر على عهد محمد علي باشا مع شركة قناة السويس، ثم في تونس على عهد إبراهيم باشا.. حيث عمدت القوة الاستعمارية في ذلك الوقت إلى منح قروض من خلال شركات اقتصادية لهذه الدول لتخضعها فيما بعد إلى الهيمنة الاستعمارية المباشرة، ولم تحصل هذه الدول على استقلالها منتصف القرن العشرين إلا بعد جهد كبير وتضحيات جسام.

وفي أيامنا هذه تمارس الدول المانحة ضغوطا كبيرة على الدول الفقيرة تصل حد التدخل في السياسات الداخلية لهذه الدول، ولكل دولة من الدول العظمى مناطق تخضع لها ويقوم التنافس بين هذه الدول على مناطق النفوذ بشكل ضمني حينا وبشكل علني أحيانا أخرى، ودون مراعاة - في الغالب - لمصالح الدول الفقيرة..

1.13. الانتقائية ورفض مفهوم الحكم الرشيد.

كما أن الذين ينتقدون التصورات التي تضعها المؤسسات العالمية للدول النامية يتهمونها بأنها انتقائية وتجانب أحيانا المبادئ التي تطالب بها هذه المؤسسات من ذلك على سبيل المثال أن التوصيات التي حواها **اتفاق واشنطن** والتي وضعت خصيصا لدول أمريكا اللاتينية لمساعدتها على تصحيح الاختلالات في اقتصادياتها ومن أجل تجاوز الانسدادات في تنميتها فتوصيها باعتماد النهج الليبرالي والانفتاح الكامل على اقتصاد السوق. (**Brahim Lakhlef. 2006 :20**) مما يعني اتجاه هذه المؤسسات الدولية الواضح نحو الليبرالية والعولمة."ومن بين هذه التوصيات نذكر خاصة الصرامة في تسيير الميزانية، تدرجية النفقات العمومية، الإصلاح الجبائي والنقدي، تحرير السوق، الانفتاح على الاستثمارات الخارجية، إلغاء التشريعات، حقوق الملكية.

وقد غاب عن هذه التوصيات الجوانب المرتبطة بتطبيق الديمقراطية، محاربة الفساد، حماية البيئة، حماية مصالح الأجيال المستقبلية، حتى تكون كافة شروط الحكم الراشد مدونة في مشاريع الإصلاح. (**Brahim Lakhlef. 2006 20-21**)

نوع آخر من الانتقادات اتجه نحو التركيز على سياسة الهيئات الدولية والدول المانحة في اهتمامها بالنتائج التي يؤدي إليها النجاح في تطبيق مبادئ الحكم الرشيد أو فشلها وتغفل أسباب هذا النجاح أو ذاك الفشل في هذا البلد أو ذاك، من ذلك مثلا ما ذهب إليه سيزفتل أن التركيز على النتائج أكثر من الأسباب لم يساعد على فهم لماذا لم يمنع الفساد النمو الاقتصادي في دول مثل اليابان أو الصين أو النمور الأسيوية، وأدى أحيانا إلى استقرار سياسي نسبي (الهند)، بينما أدى إلى هذه الآثار الكارثية في إفريقيا.

من جهتهم يتساءل أصحاب نظرية التعلم عما إذا كانت الأسس والمعايير التي يمكن على أساسها الحكم عما إذا كانت توجهات الحكومات تجاه مبدإ أو سياسة معينة – ولتكن هنا مبادئ الحكم الرشيد التي تطالب بها المؤسسات الدولية والدول

المانحة – قد خضعت للتغيير بالفعل نتيجة خبرات تراكمية (هو مضمون مفهوم التعلم) أم أن هذه الحكومات قد تبنت هذه السياسة أو المفهوم امتثالا للضغوط الخارجية وتماشيا مع خطاب المؤسسات الدولية والدول المانحة.(راوية توفيق.2005: 25) . مما يقلل من فرص نجاح مخططات التنمية التي تضعها هذه المؤسسات، لأنها تصبح في هذه الحال عبارة عن إملاءات خارجية قد لا تراعي طبيعة المعطيات الداخلية لكل بلد؛ وبالتالي قد تجد لها فرصا للنجاح في بعض الدول وقد تؤدي في المقابل إلى نتائج كارثية في دول أخرى كما أشرنا سابقا.

14.المفارقة بين مفهوم الحكم الرشيد وتطبيقاته

أما على المستوى التطبيقي فإن الأمثلة على تجاوز ما تنص عليه مبادئ الحكم الرشيد أكثر من أن تحصى. فالدول الغربية مثل دول الإتحاد الأوروبي والهيئات المانحة كالبنك الدولي تضع شروطا تعجيزية على الدول النامية فيما يتعلق بمحاربة الفساد ولكنها تتجاهل في الوقت ذاته دور الشركات متعددة الجنسيات وتدخلها في تحديد الأجندة السياسية الوطنية لهذه الدول. فعلى الرغم من أن هذه الدول والهيئات تشترط المشاركة الجماهيرية في الحكم والتسيير وكما تشترط الشفافية إلا أنها تكيل بمكيالين في تعاملاتها وفي سياساتها تجاه الدول النامية من خلال حرصها على وجوب تطبيق مبادئ الحكم الرشيد، فتلزم دولا بتطبيق هذه المبادئ وتطالبها بمحاربة كل ما من شأنه أن يعرقل وضعها موضع التنفيذ كشرط مسبق للحصول على المساعدات، بينما تغض الطرف عن دول أخرى أقل التزاما بنفس هذه المبادئ، مراعاة لمصالح الدول المانحة والقوى المهيمنة في العالم.

الهوامش

1- أحد الأعضاء البارزين في حركة مجتمع السلم (حمس)، التي تشكل أحد أقطاب التحالف السياسي الحاكم في الجزائر منذ مجيء الرئيس بوتفليقة، إلى جانب كل من جبهة التحرير الوطني والتجمع الوطني الديمقراطي. وقد ظل قادة حمس يرددون " بأننا في الحكم ولكننا لانحكم"

2- لقد كانت دول جنوب شرق آسيا خلال الثمانينات وبداية التسعينات من القرن الماضي تتميز بمعدلات نمو اقتصادي عالية تتراوح بين 5% و7% وكانت يطلق عليها آنذاك تسمية "النمور الآسيوية"، غير أن هذه الوتيرة من النمو انهارت فجأة بسبب المضاربات في الأسهم وسوق العقارات في ما عرف حينها " بالأزمة الآسيوية" التي كانت لها انعكاسات خطيرة على اقتصاديات هذه الدول وحتى على الصعيد العالمي ودفع بخبراء الاقتصاد الدولي إلى مراجعة الكثير من المسلمات التي كانت سائدة حتى ذلك الحين ومن خلالها أعيد إحياء مفهوم **الحكم الرشيد** من جديد للبحث في الأسباب التي أدت إلى هذا الانهيار.

المراجع

1. عبد الوهاب المسيري. **دراسات معرفية في الحداثة الغربية**. مكتبة الشروق الدولية. القاهرة. 2006
2. راوية توفيق. **الحكم الرشيد والتنمية في إفريقيا. دراسة تحليلية لمبادرة النيباد**. جامعة القاهرة، معهد البحوث والدراسات الإفريقية، مشروع دعم التكامل الإفريقي.2005
3. محمد التومي. **المجتمع الإنساني في القرآن الكريم**. الدار التونسية للنشر، تونس. 1986
4. حسن كريّم. مفهوم الحكم الصالح، في مركز دراسات الوحدة العربية. **الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية**: بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية بالتعاون مع المعهد السويدي بالإسكندرية، بيروت، ديسمبر 2004. ص. 95 – 96).
5. عبد الرزاق مقري.الحكم الراشد وآليات مكافحة الفساد. **البصيرة**. العدد 10 جويلية.2005

6. الاخضر عزي وغالم جلطي. قياس قوة الدولة من خلال الحكم الرشيد في دراسات استراتيجية العدد الأول. جانفي. 2006.

7. (Lam. N.V, A Perspective on Good Governance. ***Bullein on Asia-Pacific Perspectives 2002-2003***, p.47

8.Lakhlef, Brahim, **La Bonne Gouvernance : Croissance et développement.** Dar El- Khaldounia, Alger. 2006.

9. Mostafa Kharoufi. (s/d).**Gouvernance et société civile : Les Mutations Urbaines au Maghreb**.Afrique Orient, Casablanca,2000.

10. Antoine Bernard,Quelques réflexions fondées sur l'expérience de la Fédération Internationale des Ligues des Droits de l'homme. **La Bonne Gouvernance .Objet et condition de financement.** , Actes de la Table Ronde N°3

11. The International Monetary Fund. **Good Governance The IMF's Role.** Washington,D.C.August 1997.

12. Bernard Conte, **La "bonne gouvernance" néolibérale.** Site web :http://conte.u-bordeux4fr.

13. Andrei Markov et Soren Nellemann, Promouvoir la bonne gouvernance par les fonds sociaux et la décentralisation.in **Findings** N° 181. Bank Mondiale, 2001.